

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:
المرفقات:

جمعية التنمية الأهلية ببدر

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية
القطاع الغير ربحي برقم (4339)



لائحة وإجراءات متابعة النقد من المتبرع إلى المستفيد



SA7080000230608010163931



L.T.BADER30@gmail.com



0500114948



التعريف :

النقد هو مورد من موارد الجمعية . ويجب أن يتم تتبعه بعناية من المتبرع إلى المستفيد . وذلك لضمان وصوله إلى المستفيدين واستخدامه في الأغراض المقصودة.

الهدف :

تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند تتبع النقد من المتبرع إلى المستفيد وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في إدارة الأموال .

الصلاحيات :

رئيس مجلس الإدارة أو من ينوب عنه هو المسؤول عن تنفيذ هذه اللائحة

الإجراءات :

١ تلقي النقد من المتبرع :

يجب على موظف الاستقبال التحقق من هوية المتبرع وتسجيل بياناته الشخصية وقيمة التبرع .

٢ إصدار إيصال التبرع :

يجب إصدار إيصال للمتبرع يتضمن البيانات التالية :

اسم المتبرع / رقم الهوية أو الإقامة / قيمة التبرع / تاريخ التبرع

٣ تسجيل التبرع في سجلات الجمعية :

يجب تسجيل التبرع في سجلات الجمعية لضمان تتبعه بسهولة .

٤ تحويل النقد إلى البنك :

يجب تحويل النقد إلى البنك في أقرب فرصة ممكنة لضمان سلامته .

٥ إعداد تقرير عن التبرعات النقدية :



يجب إعداد تقرير شهري عن التبرعات النقدية يتضمن ما يلي :

رقم التبرع / اسم المتبرع / قيمة التبرع / تاريخ التبرع

٦ توزيع النقد على المستفيدين :

يمنع منعاً باتاً توزيع أي مبالغ نقدية (استلام نقدي كاش) لأي مستفيد مهما كان . ويجب أن تكون جميع المبالغ الصادرة من الجمعية عبر البنك فقط لا غير ووفقاً للمعايير المحددة من قبل الجمعية .

٧ الضوابط :

يجب الالتزام بالضوابط التالية عند تتبع النقد من المتبرع للمستفيد :

يجب تسجيل جميع التبرعات النقدية في سجلات الجمعية .

يجب أن يتم تحويل النقد إلى البنك في أقرب وقت ممكن .

يجب إعداد تقرير شهري عن التبرعات النقدية .

يجب توزيع النقد على المستفيدين وفقاً للمعايير المحددة من قبل الجمعية

المراجع :

١ نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

٢ اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

٣ التطبيق في المملكة العربية السعودية

تطبق هذه اللائحة في المملكة العربية السعودية على جميع الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تتلقى التبرعات النقدية . ويلتزم المسؤولون عن تنفيذ هذه اللائحة بالقوانين واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية .

رئيس مجلس الإدارة